إقليم كوردستان العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة صلاح الدين _ أربيل
كلية الإدارة والإقتصاد
قسم الإقتصاد

ملخص لمحاضرات

((اقتصاديات المالية العامة))

المرحلة الثالثة

للسنة الدراسية 2022-2023

مدرس المادة
أستاذ المالية العامة والسياسات المالية
البروفيسور الدكتور صباح صابر خوشناو

الباب الأول

((التعريف بالمالية العامة))

ويقسم هذا الباب الى عدة مباحث وكلآتي:-

المبحث الأول:- طبيعة ونطاق علم المالية العامة ، ويقسم بدوره الى المواضيع التالية:-

أولاً:- الحاجات العامة :-

أ- معيار طبيعة الجهة القائم بالإشباع.

ب-معيار مصدر الإحساس بالحاجة.

ت-معيار أكبر منفعة ممكنة بأقل نفقة ممكنة.

ث-معيار الدور التقليدي للدولة.

* توفر شرطين للحاجات العامة:- 1- يحقق إشباع الحاجة منفعة جماعية.

2- أن تتولى الدولة إشباع الحاجة أو إحدى هيئاتها العامة.

ثانياً:- المالية العامة والمالية الخاصة. تتميز المالية العامة عن المالية الخاصة بما يأتي:-

1- من حيث الهدف. 2- من حيث تحصيل الإيرادات. 3- من حيث الأسبقية في تقدير الإنفاق والإيراد. 4- من حيث الملكية.

ثالثاً:- العلاقة بين المالية العامة والعلوم الأخرى.

1- علاقة المالية العامة بالإقتصاد.

2- علاقة المالية العامة بالقانون.

3- علاقة المالية العامة بالمحاسبة.

رابعاً:- عناصر المالية العامة. وتتكون مما يأتي:-

1- النفقات العامة. 2- الإيرادات العامة. 3- الموازنة العامة .

المبحث الثاني:- تطورات المالية العامة . ومرت المالية العامة بمراحل عدة أهمها:-

1- مرحلة المالية العامة المحايدة. (النظرية الإقتصادية التقليدية) :-

أ- العرض يخلق الطلب المساوي له. ب- العرض يتجه تلقائياً نحو حالة التشغيل الكامل.

- أسس المالية العامة التقليدية وهي:-

1- النفقات العامة تحدد الإيرادات العامة.

2- التقيد بمدأ الموزنة المتوازنة.

3- تفضيل الضرائب على الإستهلاك على الضرائب على الإدخار.

4- خفض الموازنة الى أقل حجم ممكن.

2-مرحلة المالية العامة المتدخلة.(النظرية الإقتصادية الكينزية).

أ- الطلب الفعلي يحدد العرض الكلي.

ب-الطلب الفعلي لا يتحدد تلقائياً عند مستوى التشغيل الكامل .

- أسس المالية العامة المتخلية وهي:-

1- تدخل الدولة في الحياة الإقتصادية.

2- حلول التوازن في الإقتصاد القومي محل التوازن المالي.

المبحث الثالث:- تعريف المالية العامة

علم المالية العامة هو ((العلم الذي يبحث في كيفية إستخدام الأدوات المالية من نفقات عامة وإيرادات عامة بإتجاه تحقيق أهداف الدولة النابعة من فلسفتها السياسية والإقتصادية والإجتماعية)).

- الهدف المالي.(التوازن المالي).
- الهدف الإقتصادي.(التوازن الإقتصادي)
- الهدف الإجتماعي.(التوازن الإجتماعي).

الباب الثاني

((النفقات العامة))

ويتكون هذا الباب من الفصول الأتية:-

الفصل الأول:- ماهية النفقات العامة

الفصل الثاني:- حجم النفقات العامة

الفصل الثالث:- ظاهرة التزايد المستمر للنفقات العامة

الفصل الرابع:- تقسيم النفقات العامة

الفصل الخامس:- الآثار الإقتصادية للنفقات العامة

الفصل الأول:- ماهية النفقات العامة

وينقسم هذا الفصل الى التقسيمات التالية:-

المبحث الأول:- تعريف النفقة العامة

النفقة العامة:-(هي مبالغ نقدية تخرج من ذمة شخصٍ عام بهدف تحقيق منفعة عامة).

أولاً:- النفقة العامة مبلغ نقدي

ثانياً:- النفقة العامة يقوم بها شخص عام

1- المعيار القانوني

2- المعيار الوظيفي

3- معيار ملكية الأموال المنفقة

ثالثاً:- الغرض من الإنفاق

المبحث الثاني:- قواعد النفقة العامة

أولاً :- قاعدة المنفعة

ثانياً:- قاعدة الإقتصاد

ثالثاً:- قاعدة الترخيص

رابعاً :- قاعدة العدالة في توزيع الإنفاق

الفصل الثاني:- حجم النفقات العامة

المبحث الأول:- دور الدولة وأثره في حجم الإنفق

أولاً:- الدولة الحارسة

ثانياً:- الدولة المتدخلة

ثالثاً:- الدولة المنتجة

المبحث الثاني:- العوامل الإقتصادية وأثرها في حجم الإنفاق

أولاً:- أثر مستوى النشاط الإقتصادي

ثانياً:- أثر طبيعة البنيان الإقتصادي

المبحث الثالث:- العوامل المالية وأثرها في حجم الإنفاق

الفصل الثالث:- ظاهرة التزايد المستمر للنفقات العامة

المبحث الأول:- الأسباب الظاهرية

أولاً:- إنخفاض قيمة النقود

ثانياً:- التغيير في أساليب الحسابات الحكومية

ثالثاً:- زيادة السكان وإتساع مساحة الدولة

المبحث الثاني:-الأسباب الحقيقية

أولاً:- الأسباب الإقتصادية

ثانياً:- الأسباب الإجتماعية

ثالثا:- الأسباب الإدارية

رابعاً:- الأسباب السياسية

خامساً:- الحروب

الفصل الرابع:- تقسيم النفقات العامة

المبحث الأول:- التقسيمات العلمية

أولاً:- تقسيم النفقات حسب إنتظامها

1- النفقات العادية

2- النفقات غير العادبة

ثانياً:- تقسيم النفقات العامة من حيث مقابلها

1- النفقات الحقيقية

2- النفقات التحويلية

أ- النفقات التحويلية الإقتصاديةً

ب-النفقات التحويلية المالية

ت-النفقات التحويلية الإجتماعية

ثالثاً:- تقسيم النفقات العامة من حيث آثارها

1- النفقات الإنتاجية

2- النفقات الإستهلاكية

رابعاً:- تقسيم النفقات العامة حسب نطاق سريانها

1- النفقات المركزية

2- النفقات المحلية

خامساً:- تقسيم النفقات العامة حسب قابلية منافعها للتجزئة

1- المنافع أو الخدمات القابلة للتجزئة

2- المنافع أو الخدمات غير القابلة للتجزئة

المبحث الثاني:- التقسيمات العملية (التطبيقية)

أولاً:- التقسيمات الإدارية

ثانياً:- التقسيم الوظيفي

ثالثاً:- التقسيم الإقتصادي (النوعي)

1- النفقات الجارية

2- النفقتت الرأسمالية

الفصل الخامس:- الآثار الإقتصادية للنفقات العامة

المبحث الأول:- أثر النفقات العامة في الإنتاج

أولاً:- الآثار المباشرة

ثانياً :- الآثار غير المباشرة

1- المضاعف

2- المعجل

المبحث الثاني:- أثر النفقات العامة في الإستقرار الإقتصادي

المبحث الثالث:- أثر الإنفاق العام في توزيع الدخل القومي

أولاً:- التوزيع الأولي

ثانياً:- إعادة توزيع الدخل القومي

((التقسيمات المختلفة للنفقات العامة))

أولاً:-التقسيم الوظيفي (قطاعات (العناوين)

1- الإدارة العامة 2- الدفاع والأمن والنظام الداخلي 3- الشؤون الدولية 4- الإدارة المالية 5- خدمات التنمية الإقتصادية 6- الخدمات الإجتماعية 7- الخدمات الثقافية والإعلامية 8- خدمات الإتصال والنقل.

ثانياً:- التقسيم الإداري (فصل)

1- وزارة الصـــناعة والتجـــارة 2- وزارة التخطـــيط 3- وزارة التخطـــيط (دائـــرة الحســـابات) 4- وزارة الســـياحة والآثـــار 5- وزارة شـــؤون البلديـــة 6- وزارة الطاقة والثروة المعدنية 7- وزارة الأشغال والإسكان.

ثالثاً:- التقسيم النوعي

1- النفقات الجارية

أ- الرواتب والعلاوات (كافة أنواع الموظفين)

ب- النفقـات التشـغيلية (المـواد، المـاء، الكهرباء،المحروقـات، الصـيانة ، قرطاسية، التأمين، السفر .....الخ).

ت- النفقـات التحويليـة (الضـمان الإجتمـاعي، المسـاهمات، البعثـات والدورات، الإعلانات، فوائد، مكافآت لغير العاملين، رديات، تقاعد)

ث- النفقات الأخرى (أثاث، أجهزة وآلات).

2- النفقات الرأسمالية (رواتب، أجور، لوازم، دراسات وأبحاث، معدات وآلات وأجهزة، مركبات، أراضـي وأبنيـة، أشـغال وإنشـاءات، قـروض ومسـاهمات، صيانة وإصلاح المباني، تجهيز وأثاث، ....الخ).

_ الباب الثالث _

((الإيرادات العامة))

يمكن تلخيص مصادر الإيرادات العامة بما يلي:-

1- إيرادات أملاك الدولة (الدومين)

2- الرسوم

3- الغرامات

4- الضرائب

5- القروض

6- الإعانات

7- الإصدار النقدي الجديد

الفصل الأول:- إيرادات أملاك الدولة (الدومين)

المبحث الأول:- الدومين العقاري، يتكون من((الأراضي الزراعية والغابات (الدومين الزراعي) والناجم والمحاجر (الدومين الإستخراجي)والأبنية السكنية التي تنشئها الدولة بهدف الحصول على الإيجارات المتحققة)).

المبحث الثاني:- الدومين التجاري والصناعي، (يتضمن مختلف المشروعات العامة لدولة ذات الطابع التجاري أو الصناعي).

المبحث الثالث:- الدومين المالي، يقصد بالدومين المالي(محفظة الدولة من الأوراق المالية، كالأسهم والسندات المملوكة لها والتي تحصل منها على أرباح تدخل ضمن إيرادات الدولة).

الفصل الثاني:- الرسوم

المبحث الأول:- تعريف الرسم وبيان عناصره

يعرف الرسم بأنه (مبلغ من المال تجبيه الدولة أو أحد الأشخاص العامة الأخرى جبراً من الأفراد مقابل خدمة خاصة تقدمها لهم أو مقابل نفع خاص عاد عليه من هذه الخدمة).

أولاً:- الصفة النقدية للرسم

ثانياً:- الصفة الجبرية للرسم

ثالثاً:- الرسم مقابل خدمة خاصة

المبحث الثاني:- التناسب بين كلفة الخدمة ومبلغ الرسم

المبحث الثالث:- مقارنة بين الرسم والثمن العام

الفصل الثالث:- الضرائب

المبحث الأول:- التعريف بالضريبة

أولاً:- تعريف الضريبة ، هي(فريضة مالية نقدية تستحصل عليه (تجبيها) الدولة جبراً من الأفراد بدون مقابل بهدف تمويل نفقاتها العامة وتحقيق الأهداف النابعة من مضمون فلسفتها السياسية).

1- الضريبة فريضة نقدية

2- الضريبة فريضة إجبارية

3- الضريبة فريضة ذات أهداف

أ- غايات مالية

ب-اهداف إقتصادية

ت-أهداف إجتماعية

4- الضريبة فريضة بدون مقابل

5- الضريبة فريضة نهائية

ثانياً:- التفرقة بين الضريبة والرسم

ثالثاً:- القواعد الأساسية للضريبة

1- قاعدة العدالة

2- قاعدة الملاءمة

3- قاعدة الإقتصاد

4- قاعدة اليقين

5- قاعدة المرونة

6- قاعدة الإنتاجية

المبحث الثاني:- التنظيم الفني للضريبة

أولاً:- وعاء الضريبة

1- الضرائب على الأشخاص أم الضرائب على الأموال

أ- الضرائب على الأشخاص

ب-الضرائب على الأموال

2- الضريبة الواحدة والضرائب المتعددة

أ- نظام الضريبة الواحدة

ب-نظام الضرائب المتعددة

3- الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة

- معايير التفرقة بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة

1- المعيار الإداري

2- معيار نقل عبء الضريبة

3- معيار ثبات المادة الخاضعة للضريبة

- الموازنة بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة

1- مميزات وعيوب الضرائب المباشرة

2- مميزات وعيوب الضرائب غير المباشرة

ثانياً:- سعر الضريبة

1- التطور التأريخي لسعر الضريبة

2- طرق تحديد سعر الضريبة

- المفاضلة بين أسعار الضرائب

أ- الضريبة النسبية

ب-الضريبة التصاعدية

1- نظرية تناقص المنفعة الحدية

2- نظرية إعادة توزيع الدخل

3- نظرية تدرج الحاجات الجماعية

- صور التصاعد

أ- التصاعد بالطبقات

ب-التصاعد وفقاً للشرائح

ت-التصاعد عن طريق الخصم من قيمة المادة الخاضعة للضريبة

ثالثاً:- تقدير الضريبة

1- الواقعةالمنشئة للضريبة

2- طرق تقدير وعاء الضريبة

أ- أسلوب التقدير عن طريق الإقرار

_ التقدير عن طريق المكلف ذاته (الإقرار)

ب-التقدير بواسطة الإدارة الضريبية

_ التقدير الإداري المباشر

_ التقدير الإداري غير المباشر

1- طريقة المظاهر الخارجية

2- طريقة التقدير الجزاف (التقدير الحكمي)

ث-الإقرار بواسطة الآخرين

3- تحصيل الضريبة

- طرق تحصيل الضريبة

أ- التحصيل عند المنبع

ب-التحصيل من المكلف بعد تحقق الدخل وإستلامه

رابعاً:- التهرب من الضريبة

- التهرب المشروع (تجنب الضريبة)
- التهرب غير المشروع (المخالف للقانون
- الوسائل الوقائية
- الوسائل الجزائية
- الوسائل الدولية

المبحث الثالث:- العدالة الضريبية

أولاً:- مفهوم العدالة الضريبية، تتحقق العدالة الضريبية (إذا خضع جميع من هم في مركزٍ إقتصادي واحد لعبءٍ ضريبيٍ متساوي).

- نظرية التضحية المتساوية
- نظرية الحد الأدنى للتضحية
- نظرية المقدرة التكليفية
- ثانياً:- وسائل تحقيق العدالة الضريبية

1- المساواة أمام الضرائب

2- عمومية الضريبة

- عمومية شخصية
- عمومية مادية

3- شخصية الضريبة

أ- إعفاء الحد الأدنى اللازم لمعيشة

ب-الإعفاء مقابل الأعباء العائلية

4- فر ض الضريبة على الدخل الصافي

5- التمييز بين الدخول عند فرض الضريبة

6- التصاعد في سعر الضريبة

7- عدم الإزدواج الضريبي

أ- وحدة الشخص الخاضع للضريبة

ب-وحدة الضريبة المفروضة

ت-وحدة المدة المفروضة عنها الضريبة

ث-وحدة المادة الخاضعة للضريبة

- أنواع الإزدواج الضريبي

أ- الإزدواج الداخلي

- الإزدواج الداخلي المقصود
- الإزدواج الداخلي غير المقصود

ب–الإزدواج الدولي

- الإزدواج الدولي المقصود
- الإزدواج الدولي غير المقصود

• علاج الإزدواج الضريبي

- علاج الإزدواج الداخلي
- علاج الإزدواج الدولي

المبحث الرابع:– أنواع الضرائب

أولاً:– الضرائب المباشرة

1– الضرائب على الدخل (هي تلك الضرائب التي تتخذ من الدخل وعاءاً لها).

أ– المفاهيم المختلفة للدخل

- المفهوم الإقتصادي للدخل
- المفهوم المحاسبي للدخل

أ– نظرية حساب الإستغلال

ب–نظرية الميزانية

- المفهوم القانوني للدخل

أ– نظرية المنبع (نظرية المصدر)

- الدورية والإنتظام
- إمكانية التقويم بالنقود
- ثبات وديمومة المصدر
- عنصر المدة
- العناية بمصدر الدخل وإستغلاله

ب–نظرية الزيادة في القيمة الإيجابية (نظرية الإثراء)

ب– أنواع الضرائب على الدخل

–الضريبة العامة على الدخل(نظام الضريبة على مجموع الدخل).

–نظام الضريبة النوعية على الدخل

2– الضرائب على رأس المال

أ– الضريبة العادية على راس المال

ب–الضريبة الإستثنائية على رأس المال

ت–الضرائب على التركات(هي الضرائب التي تفرض على مجموع ما يملكه الفرد في لحظةٍ زمنية معينة هي الوفاة).

- الضريبة على مجموع التركة
- الضريبة على نصيب كل وارث
- الضريبة على مجموع التركة وعلى نصيب كل وارث

ث–الضريبة على الأبنية والأراضي

- ضريبة مباشرة
- ضريبة عينية
- ضريبة تفرض على الدخل الصافي
- ضريبة نسبية
- ضريبة إقليمية

ثانياً:– الضرائب غير المباشرة (الضرائب السلعية)

1– الضرائب الكمركية،(هي الضرائب التي تفرض على التجارة الخارجية دخولاً وخروجاً وعبوراً).

أ– ضريبة الوارد والصادر والعابر (الترانسيت)

ب–الضرائب القيمية والنوعية والمركبة (المختلطة)

ت–الضرائب ذات أهداف تمويلية وإجتماعية وإقتصادية

ث–الضرائب ذات الجدول الذاتي والإتفاقي

2– ضرائب الإنتاج، ((هي الضرائب التي تتخذ من السلع المنتجة محلياً وعاءاً لها (الإنتاج المحلي).))

3– الضريبة على المبيعات

أ– ضريبة غير مباشرة

ب–ضريبة نسبية

ت–ضريبة عينية

ث–ضريبة إقليمية

ج–ضريبة غير تراكمية

ثالثاً:– الضرائب على التداول والتصرفات، (هي الضرائب التي تفرض على التداول من الأموال أو إنتقالها من خلال التعامل فضلاً عن التصرفات القانونية لها).

المبحث الخامس:- إقتصاديات الضرائب

أولاً:- أثرالضرائب في الإنتاج

ثانياً:- أثر الضرائب في الإستهلاك والإدخار

ثالثاً:- أثر الضرائب في تحقيق الإستقرار الإقتصادي

1- دور الضرائب في حالة التضخم

2- دور الضرائب في حالة الإنكماش

الفصل الرابع:- القروض العامة

المبحث الأول:- التعريف بالقروض العامة

أولاً:- القرض في الفكر المالي

1- موقف النظرية المالية التقليدية

2- موقف النظرية المالية الحديثة

ثانياً:- تعريف القرض، يعرف القرض بأنه (عقد تبرمه الدولة أو إحدى هيئاتها العامة مع الجمهور أو مع دولةٍ أخرى تتعهد بموجبه على سداد أصل القرض وفوائده عند حلول موعد السداد وذلك طبقاً لإذن يصدر من السلطة المختصة).

1- القرض العام عقد

2- القرض العام يصدر طبقاً لأذن يصدر من السلطة المختصة

ثالثاً:- المقارنة بين الضريبة والقرض

1- التخصيص

2- المقابل

3- الإرادة المنفردة

4- طبيعة الضريبة

المبحث الثاني:- أنواع القروض

أولاً:- القروض الإجبارية والقروض الإختيارية

ثانياً:- قروض خارجية وقروض داخلية

ثالثاً:- القروض قصيرة الأجل والقروض طويلة الأجل

المبحث الثالث:- التنظيم الفني لقروض العامة

أولاً:- نظام إصدار القروض العامة

1- مبلغ القرض العام (قيمته)

أ- القرض محدد القيمة

ب-القرض غير محدد القيمة

2- سعر الفائدة

أ- الإمتيازات الضريبية

ب-الإمتيازات القانونية

3- أنواع السندات المصدرة وفئاتها

أ- السندات الأسمية (السند المسجل)

ب-السندات لحاملها

ت-السندات المختلطة

4- طرق الإكتتاب

أ- الإكتتاب العام المباشر

ب-الإكتتاب المصرفي

ت-الإصدار في البورصة

ث-الإكتتاب بالمزايدة

ثانياً:- إنقضاء القروض

1- إنقضاء القرض بالوفاء

2- إنقضاء القرض بالإستهلاك

أ- الإستهلاك على أقساط سنوية محددة

ب-الإستهلاك عن طريق القرعة

ت-الإستهلاك عن طريق الشراء من السوق المالية(البورصة)

- أساليب تمويل إستهلاك القرض العام

3- إنقضاء القرض بالتثبيت

4- إنقضاء القرض بالتبديل

- أنواع التبديل

- التبديل بسعر التكافؤ
- التبديل بأقل من سعر التكافؤ

- الشروط اللازمة لنجاح عملية التبديل
- المقارنة بين إستهلاك القرض وتبديله

المبحث الرابع:- آثار القروض العامة

أولاً:- الآثار الإقتصادية للقرض

1- الآثار الإقتصادية في مرحلة إصدار القرض

أ- الآثار الإقتصادية للقرض العام الداخلي

- حالة الأفراد
- حالة الإقتراض من البنوك التجارية والبنك المركزي

ب-الآثار الإقتصادية للقرض العام الخارجي

2- الآثار الإقتصادية في مرحلة إنفاق حصيلة القرض

أ- الآثار الإقتصادية لإنفاق حصيلة القرض الداخلي

ب-الآثار الإقتصادية لإنفاق القروض الخارجية

3- الآثار الإقتصادية في مرحلة خدمة وإستهلاك القروض العامة

أ- الآثار الإقتصادية للقروض الداخلية

ب-الآثار الإقتصادية لخدمة وإستهلاك القروض الخارجية

ثانياً:- الآثار الإجتماعية للقرض

المبحث الخامس:- المقدرة الإقراضية القومية

أولاً:- المفهوم (قدرة الدخل القومي على توفير الإقراض العام للدولة، أو بمعنى آخر قدرة الدخل القومي على الإستجابة لمتطلبات الدولة الإئتمانية).

ثانياً:- العوامل المؤثرة على المقدرة الإقراضية القومية

1- حجم الإدخار القومي

2- توزيع الدخل القومي

3- التنافس بين الإقراض العام والإقراض الخاص

الفصل الخامس:-الإصدار النقدي الجديد(التمويل بالتضخم)

(خلق كمية إضافية من النقد الورقي تستخدمها الدولة في تمويل نفقاتها العامة)

الفصل السادس:- الإعانات المالية

أولاً:- الإعانات الداخلية

ثانياً:- الإعانات الخارجية 1- الإعانات المشروطة 2- الإعانات غير المشروطة

1- الأسباب الإقتصادية

2- الأسباب السياسية

3- تطور التعاون الدولي

ثالثاً:- الإعانات النقدية

رابعاً:- الإعانات العينية (مدني وعسكري)

_ الباب الرابع _

((الموازنة العامة للدولة))

الفصل الأول:- مفهوم الموازنة

المبحث الأول:- تعريف الموازنة

هي ((وثيقة تتضمن تقديراً لنفقات الدولة وإيراداتها لمدة محددة ومقبلة من الزمن غالباً سنة والتي يتم تقديرها في ضوء الأهداف التي ترمي(ترنو) اليها فلسفة الحكم)).

أولاً:- التقدير

ثنياً:- إجازة السلطة التشريعية او المخولة بالتشريع

المبحث الثاني:-التفرقة بين الموازنة العامة وغيرها من الوثائق المالية

أولاً:- الموزانة العامة وميزانية المشروعات

ثانياً:- الموازنة العامة والميزانية القومية والحسابات القومية

ثالثاً:- الموازنة العامة والحسابات الختامية

رابعاً:- الموازنة العامة وميزانية الأسرة

خامساً:- الموازنة العامة وميزان المدفوعات

سادساً:- الموازنة العامة والموازنة النقدية

المبحث الثالث:- أهداف الموازنة العامة

أولاً:- الأهداف الإقتصادية

ثانياً:- الأهداف الإجتماعية

ثالثاً:- الأهداف المالية

رابعاً:- الأهداف السياسية

الفصل الثاني:- مباديء الموازنة أو قواعدها

المبحث الأول:- سنوية الموازنة

أولاً:- أسباب إختيار السنة

1- طريقة حسابات الخزانة(الأساس النقدي)

2- طريقة حسابات التسوية(أساس الإستحقاق)

- الإستثناءات على مبدأ سنوية الموازنة

أ- الإستثناءات الأكثر من سنة

- ميزانية الدورة الإقتصادية

- ميزانية البرامج الإقتصادية والإجتماعية(الخطة الإقتصادية)

ب-الإستثناءات الأقل من سنة

- الإعتمادات الإضافية
- المبزانية المؤقتة

المبحث الثاني:- مبدأ شمول الموازنة

أولاً:- عدم جواز إجراء المقاصة بين النفقات والإيرادات

1- أسلوب الموازنة الصافية

2- أسلوب الموازنة الإجمالية

ثانياً:- عدم التخصيص

- الإستثناءات من مبدأ الشمول

المبحث الثالث:- مبدأ وحدة الموازنة

- الإستثناءات من مبدأ الوحدة

أولاًً:- الموازنة الملحقة (موازنات منفصلة عن الموازنة العامة للدولة تتضمن إيرادات ونفقات بعض الإدارات أو المؤسسات التي لا تتمتع بالشخصية المعنوية المستقلة)

ثانياً:- الموازنة المستقلة (ميزانية مصلحة عامة أو مؤسسة عامة تتمتع بالشخصية المعنوية المستقلة).

1- مرفق عام

2- الشخصية المعنوية

3- المنظمة العامة

ثالثاً:- الموازنات الإستثنائية (غير العادية)

رابعاً:- الحسابات الخاصة على الخزينة

المبحث الرابع:- مبدأ توازن الموازنة

أولاً:- مبدأ توازن الموازنة العامة في النظرية المالية التقليدية

ثانياً:- مبدأ توازن الموازنة العامة في النظرية المالية الحديثة

الفصل الثالث:- تحضير الموازنة العامة للدولة

المبحث الأول:- السلطة المسؤولة عن إعداد الموازنة

أولاً:- مسؤولية السلطة التشريعية عن إعداد الموازنة

ثانياً:- مسؤولية السلطة التنفيذية

1- مبررات حصر المسؤولية في السلطة التنفيذية

2- الجهة المختصة في السلطة التنفيذية في إعداد الموازنة

أ- مبررات إعداد الموازنة من قبل مجلس الوزراء

ب- مبررات إعداد الموازنة من قبل وزارة المالية

المبحث الثاني:- أساليب وإجراءات تحضير الموازنة

أولاً:- القواعد التنظيمية والتوجيهية

1- التوجيهات العامة

2- تعليمات تقدير الموازنة

3- تجميع نتائج التقديرات

ثانياً:- القواعد الفنية المتبعة في التقدير

1- تقدير الإيرادات

أ- طريقة حسابات السنة قبل الأخيرة

ب-طريقة الزيادات السنوية

ت-طريقة التقدير المباشر

2- تقدير النفقات

أ- النفقات العامة الثابتة أو التحديدية

ب-النفقات العامة المتغيرة أو التقديري

ثالثاً:- تشريع الموازنة

المبحث الثالث:- تنفيذ الموازنة العامة ومتابعتها

أولاً:- تنفيذ الموازنة

1- تنفيذ الإيرادات

2- تنفيذ النفقات

أ- عقد النفقة أو الإرتباط بالصرف(العمل المنشيء الذي يجعل الدولة مدينة).

ب-تصفية النفقة أو تحديد مبلغ الصرف

ت-الأمر بالصرف أوالأمر بالدفع

ث-الدفع الفعلي

ثانياً:- متابعة تنفيذ الموازنة

- فوائد الحسابات الختامية

الفصل الرابع:- الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة

الرقابة هي (عملية ترشيد علمي للقرارات التي يتخذها المسؤولون عن دورة العمل الكاملة التي تبدأ بالتخطيط والتنظيم والتنسيق ثم تستمر مع التنفيذ وتكتمل بالمتابعة والتقويم مع كل دورة جديدة للنشاط ومع كل حركة نشاط تحدث عمليات ترشيد علمي يقصد من ورائها تحقيق نوع من الرقابة التي قد تكون مانعة عند التخطيط).

المبحث الأول:- الرقابة من حيث توقيتها

أولاً:- الرقابة السابقة (المانعة أو الوقائية)

1- مزايا الرقابة السابقة

2- عيوب الرقابة السابقة

ثانياً:- الرقابة اللاحقة على تنفيذ الموازنة

1- مزايا الرقابة اللاحقة على الصرف

2- عيوب الرقابة اللاحقة على الصرف

المبحث الثاني:- الرقابة من حيث مصدرها

أولاً:- الرقابة الإدارية (الذاتية)

ثانياً:- الرقابة البرلمانية (التشريعية)

ثالثاً:- الرقابة المستقلة

المبحث الثالث:- تقويم الموازنة

أولاً: المقارنة

ثانياً:- تحديد المتغيرات والمسؤوليات

ثالثاً:- إتخاذ القرارات

- توفر عناصر النجاح في الراقبة:-

1- الدقة في تطبيق القوانين واللوائح والتعليمات المالية

2- توفر مواصفات معينة فيمن يتولى عملية التقويم(الخبرة الكاملة، مدركاً لحدود إختصاصه ، مستقل الشخصية، سريع البت في الأمور، لا يوافق على أية عملية إلا أذا تفهم طبيعتها وإقتنع بصحتها). ومن الضروري أن تكون عملية الرقابة غير مكلفة من الناحية الإقتصادية أي الإبتعاد عن الإسراف والتبذير.